


Distr.: General
10 December 2008

Arabic
Original: English

النهج الاستراتيجي
للإدارة الدولية
للمواد الكيميائية



المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية
الدورة الثانية

جنيف، ١١ - ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩

البند ٢ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

المسائل التنظيمية: إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

البند ١ - افتتاح الدورة

- ١ - ستُفتتح الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في الساعة ١٠/٠٠ من يوم الإثنين ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩ بمركز المؤتمرات الدولي في جنيف، سويسرا.
- ٢ - وسوف تُتلى بيانات افتتاح وترحيب.

البند ٢ - المسائل التنظيمية

(أ) اعتماد النظام الداخلي

- ٣ - وقد يودّ المؤتمر أن يبلور ثم يعتمد مشروع النظام الداخلي الذي أعدّه الفريق العامل القانوني والتقني المفتوح العضوية في اجتماعه الأول المعقود في روما في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، والذي يرد في تقرير ذلك الاجتماع (SAICM/ICCM.2/2). [وفي انتظار وضع النص النهائي لنظامه الداخلي، قد يود المؤتمر أن يستخدم في تسير أعمال دورته الحالية النظام الداخلي المؤقت للجنة التحضيرية لوضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، مع إدخال ما يلزم من التغييرات.]

(ب) انتخاب أعضاء المكتب

- ٤ - رهناً بأحكام النظام الداخلي، يقوم المؤتمر بانتخاب رئيسه وأربعة نواب للرئيس.^(١) وسوف يضطلع أحد نواب الرئيس بمهام المقرّر.
- ٥ - وبعد الانتخاب يتولى الرئيس مهام الرئاسة طبقاً للنظام الداخلي.

(ج) إقرار جدول الأعمال

- ٦ - قد يود المؤتمر أن يقرّ جدول أعماله على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة SAICM/ICCM.2/1.

(د) تعيين لجنة وثائق التفويض

- ٧ - قد يود المؤتمر أن يعيّن، بمساعدة من الأمانة، لجنة لوثائق التفويض تقوم بالمهام المحددة في الفقرة ١١ أدناه.

(هـ) تنظيم العمل

- ٨ - قد يود المؤتمر أن يجتمع كلّ يوم من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠، مع التعديل والتغيير حسب الضرورة. وقد يود المؤتمر أن ينشئ لجنة جامعة لمعالجة بنود معينة من جدول الأعمال.

البند ٣ - تقرير لجنة وثائق التفويض

- ٩ - وفقاً لما جاء في الرسالة التي دُعيت فيها الحكومات إلى المشاركة في الدورة الثانية للمؤتمر، يجب أن تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء المفوضين المناوين والمستشارين الذين سيحضرون الدورة يجب تقديمها إلى الأمانة إذا أمكن في موعد أقصاه ٢٤ ساعة عقب افتتاح الدورة. ويجب تزويد الأمانة أيضاً بأية معلومات عن أي تغيير في تشكيل أي وفد. وتصدر وثائق التفويض الحكومية إما عن رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، أو في حالة منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي، تصدر عن السلطة المختصة في تلك المنظمة. وإذا قُدِّمت نسخ من وثائق التفويض أو قدمت بواسطة الفاكس، يجب تقديم وثائق التفويض الأصلية عند التسجيل. وتجدر الإشارة إلى أن تقديم أوراق الاعتماد قبل الدورة من شأنه أن يبسّر كثيراً عملية موافقة الأمانة المسبقة على الوثائق.

- ١٠ - ووفقاً لما جاء في رسالة دعوة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى المشاركة في الدورة، يجب أن تكون هذه المنظمات معتمدة حسب الأصول. على أي منظمة تلتزم الاعتماد تقديم اسمها إلى الأمانة أن أمكن، في موعد أقصاه ٢٤ ساعة بعد افتتاح المؤتمر. وفي نفس الوقت يجب على كل منظمة تزويد الأمانة بأسماء ممثليها في الدورة. ويجب تزويد الأمانة أيضاً بأي تغيير

(١) سوف يخضع تشكيل المكتب في نهاية المطاف لأحكام النظام الداخلي للمؤتمر، الذي لم يُعتمد بعد. وتستند تشكيلة المكتب المقترحة أعلاه إلى توصيات الفريق العامل القانوني والتقني المفتوح العضوية.

لاحق يطرأ على تلك الأسماء. وتجدر الإشارة إلى أن تقديم استمارة التسجيل المسبق أو التسجيل في الدورة من جانب فرادى الممثلين سوف يُعدّ طلباً للاعتماد من جانب المنظمة المعنية.

١١ - تفحص لجنة وثائق التفويض، بمساعدة الأمانة، ووثائق تفويض واعتماد الممثلين في الدورة وتقدم تقريراً إلى المؤتمر عن نتائج ذلك الفحص. وينظر المؤتمر في تقرير اللجنة ويصدر قراراً بشأن مدى مطابقة عملية تقديم وثائق التفويض والاعتماد للأصول.

١٢ - ويجوز للممثلين الذي يحضرون الدورة أن يشاركوا في الدورة إلى حين صدور مقرر من المؤتمر بشأن تفويضهم واعتمادهم.

البند ٤ - تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية

١٣ - قد يود المؤتمر، لدى النظر في هذا البند من جدول الأعمال، أن يأخذ في الحسبان تقرير المناقشات غير الرسمية التي عقدت في روما يومي ٢٣ و٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ بشأن التحضيرات لعقد دورته الثانية (SAICM/ICCM.2/INF/19). ولعلّه يود أيضاً الرجوع إلى تقارير الاجتماعات الإقليمية التي عُقدت في فترة السنوات ٢٠٠٦-٢٠٠٨ (SAICM/ICCM.2/INF/22)

(أ) تقييم تنفيذ النهج الاستراتيجي واستعراضه واستكماله وتقديم توجيهات في هذا الشأن

١٤ - تنصّ الفقرة ٢٤ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات التي تشكل جزءاً من النهج الاستراتيجي^(٢) على أن يقوم المؤتمر "بتقييم تنفيذ النهج الاستراتيجي بهدف استعراض التقدم المحقق بالمقارنة مع أهداف^(٣) عام ٢٠٢٠ واتخاذ القرارات الاستراتيجية، ووضع البرامج، وترتيب الأولويات، وتحديث النهج بحسب الضرورة" و"بتقديم التوجيهات لأصحاب المصلحة بشأن تنفيذ النهج الاستراتيجي". وتنطبق هذه المسؤوليات على التنفيذ العام للنهج الاستراتيجي. وقد يودّ المؤتمر أن يحدّد ما إذا كان التقدّم المحرز فيما بين دورتيه الأولى والثانية كافياً، وأن ينظر فيما إذا كان ينبغي تعديل المسار لضمان التقدّم الملائم باتجاه بلوغ الهدف المرسوم لعام ٢٠٢٠. وقد تكون مواضيع البحث هذه مناسبة خلال إجراء المناقشات بشأن جميع النقاط الفرعية من البند ٤ من جدول الأعمال.

(٢) صدرت الوثائق التأسيسية الثلاث للنهج الاستراتيجي، وهي إعلان دبي بشأن الإدارة الدولية للمواد الكيميائية والاستراتيجية الجامعة للسياسات وخطة العمل العالمية، بصفتها تابعاً للمرفق الأول والثاني والثالث بتقرير الدورة الأولى للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية (SAICM/ICCM.1/7)، وذلك إلى جانب المقررات التي اعتمدها المؤتمر. ثم قامت أمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية لاحقاً بإصدار الوثائق التأسيسية والمقررات في منشور رسمي. ويمكن الاطلاع في الموقع الشبكي التالي <http://www.chem.unep.ch/saicm/saicm%20texts/SAICM%20text.htm> على هذا المنشور المعنون "النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية: نصوص ومقررات المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية التابع للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (ISBN 978-92-807-2751-7).

(٣) تشير عبارة "أهداف عام ٢٠٢٠" إلى المقصد المحدّد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ بأن يتم بحلول عام ٢٠٢٠ استخدام المواد الكيميائية وإنتاجها بطريقة تؤدي إلى تقليل الآثار الضارة الكبيرة على صحة الإنسان والبيئة إلى أدنى حد.

١٥ - وسيكون معروضاً على المؤتمر تقرير موحد مقدّم من الأمانة عن تنفيذ النهج الإستراتيجي منذ اعتماده في شباط/فبراير ٢٠٠٦ (SAICM/ICCM.2/4). وفي سعيها إلى الحصول على مادة هذا التقرير، دعت الأمانة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى ملء استبيان عن أنشطتها في مجال تنفيذ النهج الإستراتيجي. وجرى تعميم الاستبيان كآلية للإبلاغ المؤقت، وذلك ريثما ينظر المؤتمر في مشروع مفصل لمؤشرات الإبلاغ التي ستستخدم في المستقبل. وقد يودّ المؤتمر أن ينظر في التقرير وفي موجز الرّدود على الاستبيان المصاحب للتقرير (SAICM/ICCM.2/INF/20)، وذلك بغية تقييم التقدّم الأولي، ووضع توصيات لتوجيه أصحاب المصلحة، وتيسير مواصلة تنفيذ النهج الاستراتيجي. وقد يودّ المؤتمر أيضاً أن يتخذ قرارات استراتيجية ويضع البرامج ويرتب الأولويات ويستكمل النهج بحسب الضرورة.

١٦ - هذا، وسيكون معروضاً على المؤتمر أيضاً مشروع وثيقة توجيهية (SAICM/ICCM.2/INF/31) بشأن إمكانية وضع خطط تنفيذ النهج الاستراتيجي المشار إليها في الفقرة ٢٢ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات. ومشروع هذه الوثيقة التوجيهية أعدّه معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بالتعاون مع الأمانة. وقد يودّ المؤتمر أن يستعرض الوثيقة ويضع توصيات بشأن زيادة تطويرها.

١٧ - وسيكون معروضاً على المؤتمر أيضاً مقترح بشأن إجراء لاستكمال خطة العمل العالمية للنهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/INF/18). وقد يودّ المؤتمر أن ينظر في اعتماد الإجراء المقترح.

(ب) تنفيذ الصكوك والبرامج الدولية وكفالة الاتساق فيما بينها

١٨ - تنصّ الفقرة ٢٤ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات أيضاً على أن المهام الأخرى للمؤتمر تضمنت "النهوض بتنفيذ الصكوك والبرامج الدولية القائمة". وسيكون معروضاً على المؤتمر مذكرة من الأمانة بشأن حالة التصديق على الصكوك والبرامج الدولية الرئيسية المتعلقة بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية وتنفيذ هذه الصكوك والبرامج (SAICM/ICCM.2/INF/1). وسيكون معروضاً على المؤتمر أيضاً تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج البداية السريعة عن سير عمل البرنامج في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩ (SAICM/ICCM.2/5 و SAICM/ICCM.2/5/Add.1).^(٤) وتشتمل الأولويات الاستراتيجية للبرنامج على تطوير وتعزيز المؤسسات الوطنية لإدارة المواد الكيميائية والخطط والبرامج والأنشطة الرامية إلى تنفيذ النهج الاستراتيجي وذلك عن طريق الاستفادة من العمل الذي أُنجز لتنفيذ المبادرات والاتفاقات الدولية ذات الصلة بالمواد الكيميائية. وقد يودّ المؤتمر أن يحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثائق، وأن ينظر في السبل الكفيلة بتعزيز مواصلة تنفيذ الصكوك والبرامج من أجل ضمان التقدّم المناسب لبلوغ الهدف المرسوم لعام ٢٠٢٠، وأن يضع توصيات بهذا الشأن.

(٤) أنشئ برنامج البداية السريعة، المدعوم بصندوق استئماني وكذلك بالتعاون متعدد الأطراف والثنائي وغيره من أشكال التعاون، عملاً بالفقرة ١٩ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات وبموجب القرار ٤/١ الصادر عن المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية. ويدعم البرنامج تنفيذ أنشطة تهدف إلى إنجاز المراحل الأولى من بناء القدرات وتنفيذ النهج الاستراتيجي في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. وتتضمّن الوثيقة SAICM/ICCM.2/5 موجز تنفيذي لتقرير المجلس التنفيذي. ويمكن الاطلاع في الوثيقة SAICM/ICCM.2/INF/30 على التقرير بالكامل.

١٩ - وتنص الاستراتيجية الجامعة للسياسات أيضاً أنّ المهام الأخرى للمؤتمر تتضمن كذلك "النهوض بالاتساق فيما بين صكوك إدارة المواد الكيميائية على الصعيد الدولي". وفي هذا الصدد ستُعرض على المؤتمر مذكرة من الأمانة تتضمن في مرفقها التقرير الختامي عن أعمال الفريق العامل المشترك المخصص لتعزيز التعاون والتنسيق فيما بين اتفاقية بازل بشأن التحكّم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معيّنة خطيرة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، بالإضافة إلى موجز للمداولات بشأن التقرير التي أجراها مؤتمرا الأطراف في اتفاقيتي بازل وروتterdam في اجتماعيهما التاسع والرابع على التوالي (SAICM/ICCM.2/INF/2) ومؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم في اجتماعه الرابع (SAICM/ICCM.2/INF/2/Add.1).^(٥) وقد يودّ المؤتمر أن يحيط علماً بنتائج عمل الفريق العامل المشترك المخصص، وأن ينظر في سبل تعزيز الاتساق فيما بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم وغيرها من صكوك إدارة المواد الكيميائية ذات الصلة من أجل ضمان التقدّم باتجاه بلوغ الهدف المرسوم لعام ٢٠٢٠، وأن يدعو مجالس الإدارة المسؤولة عن الاتفاقيات وغيرها من الصكوك إلى النظر في أي توصية يضعها. وقد تشمل تلك التوصيات مقترحات بإنشاء مراكز تنسيق وطنية للنهج الاستراتيجي ولجان مشتركة بين الوزارات للمساعدة في تنسيق الأعمال الوطنية ذات الصلة بمختلف الاتفاقيات والصكوك.

٢٠ - وستُعرض على المؤتمر أيضاً وثيقة تناول بالوصف عدداً من المبادرات الوزارية الإقليمية بشأن الصحة والبيئة، التي تعالج وتروّج لضرورة إدخال تحسينات في مجال السلامة الكيميائية، بما في ذلك الصكوك والبرامج الدولية ذات الصلة (SAICM/ICCM.2/INF/28). وقد يود المؤتمر أن يحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

(ج) طرائق قيام أصحاب المصلحة بالإبلاغ عن التقدّم المحرز في التنفيذ

٢١ - تنص الفقرة ٢٤ من الإستراتيجية الجامعة للسياسات التي تشكل جزءاً من النهج الاستراتيجي على أن يقوم المؤتمر "بتلقي التقارير من جميع أصحاب المصلحة ووثقي الصلة بشأن التقدم المحقق في تنفيذ النهج الاستراتيجي ونشر المعلومات بحسب الاقتضاء" وأن يقوم "بتقديم تقارير بشأن التقدّم المحرز في تنفيذ النهج الاستراتيجي إلى أصحاب المصلحة". وتدعو الفقرة ٢٨ من الإستراتيجية الجامعة للسياسات الأمانة إلى تيسير تقديم هذه التقارير.

٢٢ - وخلال الفترة التالية للدورة الأولى للمؤتمر، قامت حكومة كندا برعاية مشروع لتطوير الطرائق الممكنة للإبلاغ في المستقبل عن التقدّم المحرز في تنفيذ النهج الاستراتيجي. وقد نُفذ المشروع بالتعاون مع الأمانة ومع لجنة دولية لتوجيه المشروع ترأسها كندا. وقد نظر أصحاب المصلحة، خلال

(٥) عُقد الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل في بالي، إندونيسيا، خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وعُقد الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام في روما خلال الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وسُتباح في الوثيقة SAICM/ICCM.2/INF/2/Add.1 موجز للمداولات بشأن التقرير التي سيجريها مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم في اجتماعه الرابع الذي سيعقد في جنيف في الفترة من ٤ إلى ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩.

مناقشات غير رسمية عُقدت في روما يومي ٢٣ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ للتحضير لعقد الدورة الثانية للمؤتمر (انظر التقرير الوارد في الوثيقة SAICM/ICCM.2/INF/19)، في نتائج المشروع وفي الاختبار التجريبي لمشروع المؤشرات الأولى. واستجابةً لطلب من المشاركين في المناقشات غير الرسمية، وضعت الأمانة جملة من مشاريع المؤشرات المبسطة بالتعاون مع اللجنة الدولية الأصلية لتوجيه المشروع ومع طائفة أخرى من أصحاب المصلحة المهتمين. وقد يود المؤتمر أن ينظر في مشروع المؤشرات المبسطة وفي طرائق الإبلاغ الأخرى، الوارد وصفها في الوثيقة SAICM/ICCM.2/3، بغية اتخاذ قرار بشأن المؤشرات التي ستسترشد بها عملية تقديم التقارير في المستقبل عن تنفيذ النهج الاستراتيجي.

(د) تعزيز القدرات الوطنية في مجال إدارة المواد الكيميائية

٢٣ - تنصّ الفقرة ٢٤ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات على أن تتضمن مهام المؤتمر ما يلي "النهوض بتدعيم القدرات الوطنية لإدارة المواد الكيميائية". وسيكون معروضاً على المؤتمر التقرير المذكور أعلاه بشأن تنفيذ النهج الاستراتيجي منذ اعتماده في شباط/فبراير ٢٠٠٦ (SAICM/ICCM.2/4)؛ وتقرير من المجلس التنفيذي لبرنامج البداية السريعة عن سير عمل البرنامج في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩ (SAICM/ICCM.2/5 و SAICM/ICCM.2/5/Add.1)؛ ومعلومات إضافية عن المشاريع التي يدعمها البرنامج (SAICM/ICCM.2/INF/8)؛ وتقرير من لجنة التنسيق المشتركة بين المنظمات التابعة لبرنامج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية المشترك بين المنظمات عن استراتيجيتها لتعزيز القدرات الوطنية في مجال إدارة المواد الكيميائية (SAICM/ICCM.2/11). كما سيُعرض على المؤتمر عدد من الوثائق المرجعية لبرنامج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية المشترك بين المنظمات، بما في ذلك تقرير عما تقوم به المنظمات المشاركة في البرنامج من أعمال لدعم تنفيذ النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/INF/3)، ودليل لبرنامج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية المشترك بين المنظمات بشأن النظام العالمي المنسق لتصنيف المواد الكيميائية وعنوانتها (SAICM/ICCM.2/INF/15)، ودليل مرجعي من إعداد برنامج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية المشترك بين المنظمات (SAICM/ICCM.2/INF/16)، والمبادئ التوجيهية لبرنامج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية المشترك بين المنظمات في مجال تقييم القدرة على تنفيذ النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/INF/17). وقد يود المؤتمر أن ينظر في هذه الوثائق بغية وضع توصيات بشأن تعزيز القدرات الوطنية في مجال إدارة المواد الكيميائية وبشأن ترتيب أولويات الأنشطة الوطنية والإقليمية. ولعلّه يودّ أيضاً، حسب الاقتضاء، أن ينظر في إقرار بعض الوثائق التوجيهية وتحديد الثغرات في التوجيه المتوفّر.

(هـ) الموارد المالية والتقنية اللازمة للتنفيذ

٢٤ - تنصّ الفقرة ٢٤ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات على أن من بين المهام الأخرى للمؤتمر "العمل على كفاءة توافر الموارد المالية والتقنية اللازمة للتنفيذ" و"تقييم أداء تمويل النهج الاستراتيجي". وتنصّ الفقرة ١٩ على أن الترتيبات المالية الخاصة بالنهج الاستراتيجي تشمل جملة من

الأمر من بينها الإجراءات على المستوى الوطني أو دون الوطني لدعم تمويل أهداف النهج الاستراتيجي؛ وتعزيز الشراكات مع قطاع الصناعة والمشاركة المالية والتقنية في تنفيذ أهداف النهج الاستراتيجي؛ ودمج أهداف النهج الاستراتيجي في التعاون الثنائي ومتعدد الأطراف في مجال تقديم المساعدة الإنمائية؛ والاستفادة بقدر أكبر من الفعالية من المصادر الحالية للتمويل العالمي^(٦) ذي الصلة؛ ودعم الأنشطة الأولية لبناء القدرات من أجل تنفيذ أهداف النهج الاستراتيجي وذلك عبر إنشاء برنامج البداية السريعة؛ ودعوة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين إلى تقديم موارد تمكن أمانة النهج الاستراتيجي من إنجاز المهام الواردة في الفقرة ٢٨ من الإستراتيجية الجامعة للسياسات. وقد نص المؤتمر في قراره ٤/١ على تزويده في دورته الثانية والثالثة بتقرير عن تنفيذ البرنامج يعده المجلس التنفيذي لبرنامج البداية السريعة.

٢٥ - وسيكون معروضاً على المؤتمر وثيقة معلومات أساسية عن الاعتبارات المالية (SAICM/ICCM.2/12)؛ وتقرير عن العراقيل التي قد تمنع المانحين المحتملين من تقديم الموارد لدعم تنفيذ النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/13)؛ وتقرير المجلس التنفيذي لبرنامج البداية السريعة عن سير عمل البرنامج في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩ (SAICM/ICCM.2/5 و SAICM/ICCM.2/5/Add.1)؛ وبيانات إضافية عن سير عمل البرنامج (SAICM/ICCM.2/INF/8)؛ وخطة أعمال برنامج البداية السريعة وتقييم للأداء على ضوء المؤشرات الواردة في الخطة (SAICM/ICCM.2/INF/24)؛ وتقرير من الأمانة عن أداء الترتيبات المالية للنهج الاستراتيجي وذلك بالاستناد إلى التقارير المقدمة من أصحاب المصلحة (SAICM/ICCM.2/6)؛ وتقرير من أمانة مرفق البيئة العالمية عن دعم المرفق للمشاريع ذات الصلة بتنفيذ النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/INF/23)؛ ومذكرة من الأمانة عن عملية تجديد موارد مرفق البيئة العالمية (SAICM/ICCM.2/INF/27). وقد يود المؤتمر أن ينظر في تلك الوثائق وفي أية معلومات أخرى ذات صلة من أجل تقييم أداء الترتيبات المالية ووضع توصيات بشأن ضمان توافر الموارد الكافية التي تمكن البلدان النامية من بلوغ الهدف المرسوم لعام ٢٠٢٠.

٢٦ - وستعرض على المؤتمر أيضاً الوثيقة SAICM/ICCM.2/INF/14 التي تتضمن ملخصاً للمداولات بشأن الاعتبارات المالية التي دارت في اجتماعات المجموعات الإقليمية خلال الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٨.

(و) القضايا الناشئة في السياسة العامة

٢٧ - أوردت الفقرة ٢٤ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات أن من المهام الأخرى للمؤتمر "تركيز الاهتمام، والدعوة إلى القيام بأعمال ملائمة بشأن قضايا السياسات الناشئة عند ظهورها وتكوين توافق آراء بشأن أولويات العمل التعاوني". وسيكون معروضاً على المؤتمر تقرير من الأمانة عن مقترحات بشأن النظر بالتفصيل من جانب المؤتمر في أربع قضايا سياسية ناشئة هي: التكنولوجيا

(٦) بما في ذلك عن طريق "دعوة مرفق البيئة العالمية وبرتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون وصندوقه متعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال كل في حدود اختصاصه، وذلك للنظر في إمكانية قيامهما بدعم تنفيذ أهداف النهج الاستراتيجي المناسبة وذات الصلة وكيفية ذلك الدعم".

متناهية الصغر والمواد متناهية الصغر المصنّعة؛ والمواد الكيميائية في المنتجات؛ والنفايات الإلكترونية؛ والرصاص في الطلاء (SAICM/ICCM.2/10). وسيُعرض على المؤتمر أيضاً عدد من الوثائق ذات الصلة الأخرى المقدّمة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك تقريراً الدوريتين الخامسة والسادسة للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية (SAICM/ICCM.2/INF/4 و SAICM/ICCM.2/INF/5)، وتقرير من جمعية علم السّموم والكيمياء البيئية عن أعمالها في يتعلق بالقضايا الناشئة في مجال إدارة المواد الكيميائية (SAICM/ICCM.2/INF/6)، ومذكرات من أنصار القضايا السياسية الناشئة تمت التوصية بأن ينظر فيها المؤتمر. وإضافة للوثائق ذات الصلة بالقضايا الأربع المحدّدة لكي يُنظر فيها بالتفصيل، ستوضع على ذمة المؤتمر ولعلمه قائمة مشروحة بجميع القضايا السياسية الناشئة التي اقترحتها أصحاب المصلحة أثناء المشاورات التحضيرية (SAICM/ICCM.2/INF/33).

٢٨ - وقد يودّ المؤتمر أن ينظر في التقارير المذكورة أعلاه بغية التوصية بإجراء تعاوني محتمل بشأن القضايا الناشئة ذات الأولوية.

(ز) تبادل المعلومات والتعاون العلمي والتقني

٢٩ - تنص الفقرة ٢٤ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات على أن مهام المؤتمر تشمل "تشجيع تبادل المعلومات والتعاون العلمي والتقني". وسوف تُعرض على المؤتمر مذكرتان من الأمانة عن إنشاء مؤسسة تبادل المعلومات المتعلقة بالنهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/7) وبشأن إشراك المنظمات العلمية في دعم تنفيذ النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/8). وسيكون معروضاً على المؤتمر أيضاً تقريران من جمعية علم السّموم والكيمياء البيئية عن القضايا الناشئة، المشار إليها أعلاه، وعن الملوثات العضوية الثابتة والمواد الثابتة المتراكمة أحياناً والسُّمية (SAICM/ICCM.2/INF/6) و (SAICM/ICCM.2/INF/7). ولعلّ المؤتمر يودّ أن ينظر في هذه الوثائق بغية التوصية بمواصلة العمل اللازم في الفترة ما بين دورتي المؤتمر الثانية والثالثة لضمان التقدّم الكافي صوب بلوغ الهدف المرسوم لعام ٢٠٢٠، وبغية التسليم، إذا كان الأمر مناسباً، بتوافر موارد المعلومات الوطنية والإقليمية والعالمية ذات الصلة التي يمكن أن تسهم في تنفيذ النهج الاستراتيجي وفي رصد التقدّم المحرز في التنفيذ.

البند ٥ - التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية

٣٠ - أوصى المؤتمر في قراره ١/١ المعتمد في دورته الأولى بمجالس إدارة المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة بالنظر في النهج الاستراتيجي وشجعها على اعتماده أو إقراره بطريقة أخرى مناسبة بغية إدماج أهدافه في برامج عملها ضمن إطار ولاياتها، وعلى تقديم تقارير بهذا الشأن إلى المؤتمر. وعلاوة على ذلك، التزم الوزراء ورؤساء الوفود وسائر المجتمعين في الدورة الأولى للمؤتمر، في بيان دبي بشأن الإدارة الدولية للمواد الكيميائية، بأن يسعوا جاهدين من أجل " إدراج النهج الاستراتيجي في برامج عمل جميع منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها. بما يتوافق مع الولاية المسندة إليها من مجالس الإدارة التابعة لكل منها". وسوف تُعرض على المؤتمر مذكرة من الأمانة بشأن الإجراءات التي اتخذتها مجالس إدارة المنظمات الحكومية الدولية بشأن النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/INF/9). وعلاوة على ذلك، سيعرض على المؤتمر التقرير المذكور أعلاه بشأن

ما تقوم به المنظمات المشاركة في البرنامج من أعمال لدعم تنفيذ النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/INF/3). ولعلّ المؤتمر يودّ أن يحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثائق.

٣١ - ودعا المؤتمر، في قراره ٣/١ الذي اتخذته في دورته الأولى، المنتدى الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية إلى "مواصلة القيام بدوره الهام في توفير منتدى مفتوح وشفاف وجامع لمناقشة القضايا ذات الاهتمام المشترك وكذلك القضايا الجديدة والبازغة وإلى مواصلة المساهمة من خلال هذا الأمر في تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية وأعمال المنظمات والمؤسسات الدولية الأخرى المتصلة بالمواد الكيميائية". وسيعرض على المؤتمر تقرير من المنتدى عن مساهماته في تنفيذ النهج الاستراتيجي (SAICM/ICCM.2/INF/10)، ومقترح من المنتدى بشأن ضمّ المنتدى إلى المؤتمر (SAICM/ICCM.2/INF/21). وقد يودّ المؤتمر أن يحيط علماً بالتقرير وينظر في مقترح المنتدى.

٣٢ - وتُعقد الدورة الثانية للمؤتمر قبل انعقاد الدورة الثانية والستين لجمعية الصحة العالمية مباشرة وذلك وفقاً لتوقعات الاستراتيجية الجامعة للسياسات التابعة للنهج الاستراتيجي وقرار المؤتمر ١/١ الذي يقضي بأن تعقد دورات المؤتمر بالاقتران مع اجتماعات مجالس إدارة المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة. وسوف يُعرض على المؤتمر تقرير من منظمة الصحة العالمية يلخص أنشطة المنظمة الداعمة لتنفيذ النهج الاستراتيجي ويبرز قضايا الصحة العامة الناشئة عن استخدام المواد الكيميائية في مختلف القطاعات (SAICM/ICCM.2/INF/11). وقد يودّ المؤتمر أن يحيط علماً بتقرير منظمة الصحة العالمية وأن ينظر في إبلاغ جمعية الصحة العالمية رسالة بشأن الأهمية التي يعلّقها على قضايا الصحة العامة في سياق تنفيذ النهج الاستراتيجي.

٣٣ - ويدعو المقرّر ٤/٢٢ لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يتم "استعراض النهج الاستراتيجي دورياً لتقييم التقدم المحرز في السلامة الكيميائية، وذلك على ضوء الأهداف المرسومة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وبالتعاون مع العمليات ذات الصلة الأخرى". ويتمثل أحد الأهداف الواردة في الفقرة ٢٣ من خطة جوهانسبرغ للتنفيذ التي اعتمدها مؤتمر القمة العالمي بشأن التنمية المستدامة^(٧) في تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية بحلول عام ٢٠٢٠ وهو ما اعتُبر فيما بعد الهدف الشامل للنهج الاستراتيجي^(٨). وتقوم لجنة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية المستدامة بإجراء تقييم منظم للتقدم المحرز في تنفيذ خطة جوهانسبرغ للتنفيذ. ولذلك ربما يودّ المشاركون في الدورة الثانية للمؤتمر الإحاطة علماً بأنّ اللجنة قد اتفقت في دورتها الحادية عشرة المعقودة في نيويورك في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ على برنامج عمل متعدد السنوات يشمل "المواد الكيميائية"

(٧) تقرير مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع، A.03.II.A.I والتصويب) الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٨) "يتمثل الهدف الكلي للنهج الاستراتيجي في تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها بحيث يتم بحلول عام ٢٠٢٠ استخدام المواد الكيميائية وإنتاجها بطريقة تؤدي إلى تقليل الآثار الضارة الكبيرة على صحة الإنسان والبيئة إلى أدنى حد". الفقرة ١٣، الاستراتيجية الجامعة للسياسات التي تشكل جزءاً من النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، أنظر أيضاً الفقرة ٢٣ من خطة جوهانسبرغ للتنفيذ المستنسخة في التذييل بالإستراتيجية الجامعة للسياسات.

كوحدة من المجموعات المواضيعية التي ستُنظر فيها في دورة أعمالها للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وستُعرض على المؤتمر مذكرة إحاطة إعلامية مقدمة من أمانة اللجنة بشأن التحضيرات لكي تنظر اللجنة في المواد الكيميائية في دورة أعمالها للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (SAICM/ICCM.2/INF/12). ولعلّ المؤتمر يودّ أن ينظر في اتخاذ قرار يوصي فيه اللجنة بالنظر في تقرير دورته الثانية بصفته مساهمة محتملة في مداولاتها وفي تشجيع أصحاب المصلحة في النهج الاستراتيجي على المشاركة بنشاط فيما تظطلع به من عمل بشأن المواد الكيميائية.

البند ٦ - أنشطة الأمانة واعتماد الميزانية

٣٤ - سيُعرض على المؤتمر تقرير من الأمانة بشأن أنشطتها ونفقاتها وإيراداتها خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩، وبرنامج العمل المقترح والميزانية المقترحة للأمانة في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ (SAICM/ICCM.2/9). ولعلّ المؤتمر يودّ أن يجيظ علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة المذكورة أعلاه، وأن ينظر في الإجراء الممكن المقترح. وعند الاقتضاء سوف تُقدّم في الوثيقة SAICM/ICCM.2/9/Add.1 معلومات مستكملة عن النفقات المتكبدة والتبرعات المعلنة أو المستلمة.

البند ٧ - مكان وموعد انعقاد الدورة الثالثة للمؤتمر

٣٥ - تنص الفقرة ٢٦ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات على أن تُعقد الدورة الثالثة للمؤتمر في عام ٢٠١٢ ما لم يقرّر المؤتمر خلاف ذلك. وتدعو الاستراتيجية الجامعة للسياسات والقرار ١/١ الذي اعتمده المؤتمر في دورته الأولى إلى عقد دورات المؤتمر، حيثما كان ذلك مناسباً، بالاقتران مع اجتماعات مجالس إدارة المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، وذلك بغية تعزيز أوجه التآزر وفعالية التكاليف والنهوض بالطابع المتعدد القطاعات للنهج الاستراتيجي. وسوف تُعرض على المؤتمر مذكرة من الأمانة بشأن ضبط مواعيد الدورتين الأولى والثانية للمؤتمر ليكونا مقترنين باجتماعات مجلسي إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية على التوالي، وبشأن اجتماعات مجالس إدارة المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة التي يتوقع أن تُعقد في عام ٢٠١٢ (SAICM/ICCM.2/INF/13). ولعلّ المؤتمر يودّ أن يوافق على مكان وموعدٍ لدورته الثالثة أو أن يضع عملية يمكن بموجبها تحديد موعد ومكان دورته القادمة عقب اختتام الدورة الحالية.

البند ٨ - مسائل أخرى

٣٦ - لعلّ المؤتمر يودّ أن ينظر في مسائل أخرى يثيرها المشاركون أثناء الدورة.

البند ٩ - اعتماد التقرير

٣٧ - سوف يُدعى المؤتمر في جلسته الختامية إلى النظر في تقرير أعمال دورته الثانية واعتماده بالصيغة التي يعدها المقرر. وسوف يُعرض التقرير الذي يتضمّن نص مداولات الجلسات العامة للدورة حتى يوم الخميس ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٩ للنظر فيه واعتماده من قِبَل المؤتمر في يوم الجمعة ١٥ أيار/مايو. وقد يودّ المؤتمر حينها أن يوافق على التقرير مع إدخال أي تعديلات قد يرغب في إدخالها. وتمشياً مع

الممارسة التي اتبعتها المؤتمر في دورته الأولى، قد يرغب في الموافقة على أن يقوم المقرر، بالتعاون مع الأمانة، بإعداد جزء التقرير المتصل بالجلسات العامة التي تعقد يوم الجمعة وإدراجه في تقرير الدورة بعد الحصول على الإذن من رئيس المؤتمر. وسوف يعمّم التقرير النهائي عن أعمال الدورة بعد اختتامها.

البند ١٠ - اختتام الدورة

٣٨ - من المتوقع أن يحتتم الرئيس الدورة في الساعة ١٨/٠٠ من يوم الجمعة ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩.
